إطالة الشعر وربطه

س: يلاحظ على بعض الشباب هذه الأيام إطالته لشعر رأسه ثم القيام بربط مؤخرة الشعر بشباصة أو بكلة كما تفعل النساء ، فما حكم هذا الفعل ؟ وما توجيهكم لمن يفعل ذلك .

ج: للرجل أن يحلق رأسه ، ويجوز له أن يطيله وإذا أطاله فإنه يتعاهده بالتنظيف والترجيل ، ولا يجوز له أن يوفر رأسه على وجه يتشبه فيه بالكفار في شعور رؤوسهم أو النساء لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : من تشبه بقوم فهو منهم . رواه الإمام أحمد ، وأبو داود عن ابن عمر - رضي الله عنهما - لقوله - صلى الله عليه وسلم - : لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء الحديث رواه البخاري في صحيحه ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ومن ذلك ما ورد في السؤال من ربط مؤخرة الشعر كما تربط النساء رؤوسهن .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء